

التوسل بحق السائلين عليه

عاشرًا: يحوز التوسل بحق السائلين عليه، فحق السائلين عليه أن يجنيهم كما وعدهم. ثم قال الكاتب: [وما أنكروه وحاربوه ثابت في كتابهم (الورد المصنف المختار). ثم ذكر الدعاء المشهور: [اللهم إني أسألك بنور وجهك الذي أشرقت له السماوات والأرض، وبكل حق هو لك وبحق السائلين عليك ... إلخ] قال الألباني: حديث ضعيف جداً. أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد - 117/10، وقال: رواه الطبراني وفيه فضال بن جبير، وهو ضعيف مجمع على ضعفه". وقد اتهمه ابن حبان وابن عدي في الكامل، انظر التوسل أنواعه وأحكامه للمحدث الألباني، ص: 107، 108.. حوابه: إن هذا الدعاء لا يأس به، ولا دلالة على السؤال بذوات الأنبياء والآولياء؛ حيث لم يقل: أسألك بحق الأنبياء والصالحين أو بحاجتهم ومنزلتهم، وإنما سأله بحق السائلين، والمراد ما جعله حقيقة على نفسه لكل من سأله ودعاه بقوله: {إذْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ} . فكل من سأله الله فله حق الإجابة مع أنه حق تفضل وامتنان وكرم، وليس حق وجوب كما اعترف بذلك هذا الكاتب واستدل بقوله تعالى: {وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ} وكقوله: {وَعَدْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أُوفَى بِعِهْدِهِ مِنَ اللَّهِ} وكحديث معاذ { حق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئاً }. فحق السائلين عليه أن يجنيهم كما وعدهم، وهو حق أوجبه على نفسه، فسؤال الله تعالى بهذا الحق سؤال له بأفعاله لا بذوات السائلين، وإنما هو كقوله في الدعاء الآخر: {أَعُوذُ بِرَضْنَاكَ مِنْ سُخْطَكَ وَبِمَعافَتِكَ مِنْ عَقْوِبَتِكَ} رواه مسلم برقم (486) في الصلاة، باب "ما يقال في الرکوع والسجود". عن عائشة رضي الله عنها. فالاستعارة بمعافاته التي هي فعله كالسؤال بحق السائلين، الذي هو إثباتهم وهو من فعله تعالى.